

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

ولمن زوجت بلا مهر لا تصلح الناس فوضى لا سراة لهم أو بمهر فاسد فرض مهر مثلها عند الحاكم فإن تراضيا فيما بينهما ولوعلى قليل صح ولزم فإن حصلت لها فرقة منصفة للصدّاق في فرضه أو تراضيهما وجبت لها المتعة على الموسر قدره وعلى المقتر قدره فأعلاها خادم وأدناها : كسوة تجزئها في صلاتها إذا كان معسرا ولمن زوجت بلا مهر لا تصلح الناس فوضى لا سراة لهم أو بمهر فاسد فرض مهر مثلها عند الحاكم فإن تراضيا فيما بينهما ولوعلى قليل صح ولزم فإن حصلت لها فرقة منصفة للصدّاق في فرضه أو تراضيهما وجبت لها المتعة على الموسر قدره وعلى المقتر قدره فأعلاها خادم وأدناها : كسوة تجزئها في صلاتها إذا كان معسرا